

5144 - حكم دفع الراشي الرشوة ليدفع عن ماله - نور على

الдорب

صالح اللحيدان

فكل الاخ السائل آآ ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لعن الله الراشي والمرتشي. فاذا كان الراشي يدفع الرشوة ليدفع عن ماله فقط فماذا عليه؟ افیدونا افادکم الله. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين وسيد الاولين والآخرين نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهديه وتمسك بشرعه وبعد فلا شك ان الرشوة داء من الادواء - [00:00:18](#)

ومرض من الامراض الخطيرة الفتاكه التي تفسد على الناس احوالهم تمنع الناس من التعاون على البر والتقوى فيصير من لديه مصالح الناس وعن طريقه قضاء حاجاتهم يتطلعوا الى الرشوة فمن ساعده - [00:00:39](#)

قضى حاجته ومن لم يتعاون معه بالرشوة امر حاجته او اهلكها والنبي عليه افضل الصلة والتسليم احكم الناس واحرصهم على كل خير واسدهم حرصا على مصالح هذه الامة. فما من خير الا ودلنا عليه - [00:01:03](#)

ولا شر الا وحدرنا منه فعليه افضل الصلة والتسليم. فهو اذ يقول لعن الله الراشي والمرتشي لعلمه صلى الله عليه وسلم بخطورة هذه الجريمة على المجتمعات وفسادها لاحوالهم فلا يجوز للمسلم ان يتعاون مع اهل الرشوة - [00:01:30](#)

ولا ان يساعدهم واختب الرشوة ما كان لاستسناد الاحكام احبط الرشاء الرشاء اذا كان رشوة لحاتم ليحكم بالباطل وتأتي بقية الاعمال تبعا لذلك فاذا كان الانسان يتوصل الى اخذ حقه المتحقق - [00:01:52](#)

الذى لا اشكال فيه بشيء من المال يبذل للموظف ليسهل له عمله فقد اعان على الفساد بهذا العمل وتعاون على الاثم والعدوان وشجع ذلك الموظف على الانحراف والانجراف والسعى في هذه الجريمة - [00:02:25](#)

وعرقلة من لا يعينه فالذى يجب على كل مسلم ان يتقي الله سبحانه وتعالى بنفسه وبامته وان لا يكون عونا لاهل الباطل وادا وجد من احد انحرافا ورغبة في ارتكاب السوء - [00:02:52](#)

ان يرشده فان لم ينفع به ذلك فليعمل ما في وسعه على ايقاعه حتى ينكشف الفساد ويسلم المجتمع من المفسدين فلا يجوز التعاون مع هؤلاء على الاثم والعدوان والله اعلم. بارك الله فيكم - [00:03:09](#)